قال السيد محمد

ولا يحتج به وقال الحاكم هو ما انفرد به ثقة وليس له اصل متابع وما ذكراه مشكل بافراد العدل الضابط كحديث انما الاعمال بالنيات والنهي عن بيع الولاء وغير ذلك مما في كتابي الصحيح فالصحيح التفصيل فانكان الثقة بتفرده مخالف من هو احفظ منه واضبط كان شاذا مردودا وان لم يخالف فان كان عدلا حافظا موثوقا بضبطه كان تفرده صحيحا وان لم يوثق بحفظه ولم يبعد عن درجة الحافظ كان حسنا وان بعد كان شاذا مردودا منكرا والحاصل ان الشاذ المردود هو الفرد المخالف والفرد الذي ليس في رواته من الثقة والضبط ما يجبر تفرده انتهى كلامه فجعل في الشاذ صحيحا وحسنا ومردودا واما هذا القسم وهو ما رواه من كان سيء الحفظ ملازما له فما عده منه وقال السيد محمد وقد يرد لسوء الحفظ فان كان ملازما له فالضعيف واشترط الاصوليون ان يكون خطاؤه اكثر من صوابه او مساويا للقطع بتجويز الخطأ وبطلا التفات وتعين العمل بالراجح وقال المحدثون متى كثر خطاؤه لا يحتج به وان كان صوابه اكثر اما لعدم حصول الظن المطلق وهذا اقوى او لانهم لا يتمسكون من الظنون الا بما قبت عندهم من الاجماع عليه ويلزم هذا من لم يتمسك بالعقل واما لعدم حصول الظن الاقوى وفيه نظر لما تقدم في المرسل ومنهم من يوقف حديث الضعيف بالشاذ وانكان سوء الحفظ طاريا فالمختلط انتهى وفيه ما تراه من زيادة التفصيل واعلم قد يحسن بعض ما ذكر مما وجد فيه مطعن ما تضمنه قولنا **وكلما نظمي له قد سلفا من سيء الحفظ ومن مستوره ومرسل مدلس مذكوره ان توبعت بمن يرى معتبراه حسن مجموع الذي قد ذكرا**

قولنا حسن اي ما ذكر من المعتبر ما ذكر من الاحاديث المطعون فيها يعني عن زيادة لا لذاته قال الحافظ ومتى توبع سيء الحفظ بمعتبر كان يكون فوقه او مثله اي في الدرجة لا في الصفة لا دونه وكذا اي توبع المختلط الذي لم يتميز وكذا اي اذا توبع المستور والاسناد المرسل وكذا المدلس اذا لم يعرف المحذوف منه صار حديثهم حسنا لا لذاته بل وصفه بذلك باعتبار المجموع من المتابع والمتابع لان لكل واحد منهم في احتمال كون روايته صوابا او غير صواب على حد سواء فاذا

جاءت

36

فاذا جاءت من المعتبرين رواية موافقة لاحدهم رجح احد الجانبين من الاحتمالين المذكورين ودل ذلك على ان الحديث محفوظ فارتقى من درجة التوقف الى درجة القبول والله سبحانه اعلم ومع ارتقائه الى درجة القبول فهو منحط عن رتبة الحسن لذاته وربما توقف بعضهم عن اطلاق اسم الحسن عليه انتهى وعبارة السيد محمد وشمل توبع سيء الحفظ والمستور والمرسل والمدلس بمعتبر صار الجميع ووه حسنا لغيره قولنا مدلس معطوف على مرسل حذف حرف عطفه للضرورة وهو جائز فلا يتوهم انه صفة لمرسل وان الاقسام ثلثة اذا عرفت هذا فهو جملة ما يتعلق بالمتن من حيث القبول والرد وقد انقضى البحث فيه فاعلم ان هنا اقساما باعتبار الاسناد وهو الطريق الموصلة الى المتن والمتن هو غاية ما ينتهي اليه الاسناد من الكلام فهو باعتبار ما ينتهي اليه اقسام الاول منها المرفوع وقد اشتمل عليه قولنا **وان تجد من ينتهي لاسناده الى الرسول خير من قد ساده اما صريحا او يكون حكما من قوله او اخويه جزما** قولنا اخويه اي الفعل والتقرير لانهما اخوا القول من حيث ان الثلاثة اقسام السنة وهي اما تصريحا او حكما قال الحافظ مثال المرفوع من القول تصريحا ان يقول الصحابي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كذا او حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بكذا او يقول هو او غيره قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا او عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال كذا او نحو ذلك ومثال المرفوع من الفعل تصريحا ان يقول الصحابي رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل كذا او يقول هو او غيره كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل كذا ومثال المرفوع من التقرير ان يقول الصحابي فعلت بحضرة رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا او يقول هو او غيره فعل فلان بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم كذا ولا يذكر انكاره لذلك ومثال المرفوع من القول حكما لا تصريحا ان يقول الصحابي الذي لم ياخذ عن الاسرائيليات ما لا مجال للاجتهاد فيه ولا له تعلق ببيان لغة او شرح غريب كالاخبار عن الامور الماضية من بدء الخلق واخبار الانبياء عليهم السلام والآتية كالملاحم والفتن واحوال يوم القيمة

المرفوع

Copyright © King Saud University